

الميثاق الأخلاقي لكلية العلاج الطبيعي - الجامعة المصرية الصينية

القيادة والميثاق

يجب أن تكون قيادة الكلية مثالا ونموذجا للاحترام يحتذى به ، كذلك لا بد أن تساعد على خلق بيئة داخل الكلية تشجع على مستوى عالي و متميز من الأخلاق

اولا - مسؤوليات والتزامات اعضاء هيئة التدريس و الموظفين والعاملين

المسؤولية الفردية: احترام الأخلاقيات والنزاهة و الشفافية المطلقة هي مسؤولية كل عضو هيئة تدريس و موظف و عامل بالكلية

تضارب المصالح : لا يجب أن يكون هناك اي نوع من التعارض بين المصالح الخاصة لشخص و.المسؤوليات الرسمية لهذا الشخص

سرية المعلومات: السرية مطلوبة، سواء خلال أو بعد العمل

الإكراميات والرسوم : لا يجوز لأي موظف أو عضو هيئة تدريس أو عامل أن يسأل أو يقبل أي شيء ذي قيمة مالية او غيرها من أي مريض او طالب او اي من ذوي المصلحة داخل الكلية و مستشفاهها الجامعي.

ثانيا :الالتزامات نحو المرضى

. توفير الرعاية الطبية الجيدة

. احترام الاستقلال الذاتي للمريض

.تجنب التمييز بين المرضى

.المعاملة باحترام لجميع المرضى سواء داخلي او بالعيادات الخارجية

.ضمان سرية سجلات المرضى

.الالتزامات نحو زملائنا الطلاب

نحن ملتزمون بالحفاظ على أعلى معايير السلوك الأكاديمية
: عن طريق

- احترام الطلاب بجميع الفرق الدراسية.
- تنفيذ العدالة في جميع و اشكال المساعي
- التواصل بصدق و شفافية

تشجيع جودة اللغة، والمظهر، والسلوك و جودة مهارات التعامل المناسب للرعاية الصحية المهنية

ثالثا: احترام الملكية الفكرية للآخرين

- إظهار الصدق والنزاهة في جميع المساعي الأكاديمية، والسعي لخلق ثقافة للسلامة من المخاطر
- المسؤولية والالتزام تجاه المجتمع خارج محيط الكلية
- نحن ملتزمون على فهم الاحتياجات الخاصة للمجتمعات التي نخدمها وتوفيرها و توفير الرعاية الصحية الفعالة لهم

رابعا: الالتزامات ومسؤوليات الطالب

- يجب علي الطلاب احترام المرضى وأعضاء هيئة التدريس و معاونيهم و اداري الكلية
- السعي للتفوق
- حضور جميع جلسات التعليم المحددة لهم
- الالتزام بالزي الملائم لكلية الطب الطبيعي و المجتمع المحيط
- العمل بفاعلية في فرق العمل داخل الكلية
- احترام الملكية الفكرية للآخرين
- الالتزام بالصدق والنزاهة في جميع المساعي الأكاديمية

خامسا: الالتزامات ومسؤوليات العاملين بالكلية

يجب أن يكونوا على بينة بالجوانب القانونية والمبادئ الأخلاقية التي تحكم الخدمات المقدمة ومطابقتها للأعراف الثقافية و الاخلاقية في مصر

يجب أن تدرس أخلاق التعامل كطبيب علاج طبيعي مع الحفاظ على كرامة المريض، وينبغي أن يفهم قواعد السلوك بين المريض و الطبيب المعالج .
الالتزام بحسن معاملة الطلاب و ذوي المصلحة

سادسا :الالتزامات ومسؤوليات البحوث العلمية

. الحفاظ على أعلى المعايير الأخلاقية في أي اتصالات مكتوبة أو شفوية بشأن المشاريع البحثية
ينبغي أن تجرى جميع الأبحاث بطريقة أخلاقية و بسرية وخصوصية للمرضى والمشاركين في البحث

عرض جميع الابحاث علي لجنة اخلاقيات البحث العلمي قبل الشروع بتنفيذها

سابعا :حقوق التأليف والنشر

. الحصول على إذن المؤلف لأي مقال او كتاب او وثيقة قبل نشره

. ينبغي الالتزام بحقوق الطبع والنشر

. الانتحال هو أمر غير مقبول على جميع المستويات

ينبغي التقيد باللباس والمظهر المناسب في جميع الأوقات

ثامنا :الممارسات القانونية للميثاق الاخلاقي

يطبق على طالب الطب الطبيعي ما يطبق على الأطباء في لائحة آداب المهنة والقانون المصري في علاقة الطالب بزملائه في كلية الطب وعلاقته بأساتذته وكذلك علاقته مع مرضى المستشفيات التي يتعامل معهم بحكم كونه طالبا للطب الطبيعي

(أولا: لائحة آداب المهنة) رقم 238 لسنة 2003

ماده 2

يلتزم الطبيب في موقع عمله الوظيفي أو الخاص بان يكون عملة خالصا لمرضاه الله وخدمة المجتمع الذي يعيش فيه بكل إمكانياته وطاقته في ظروف السلم والحرب وفي جميع

ماده 3

على الطبيب ان يكون قدوة حسنة في المجتمع بالالتزام بالمبادئ والمثل العليا. أمينا على حقوق المواطنين في الحصول على الرعاية الصحية الواجبة، منزها عن الاستغلال بجميع صورة لمرضاه أو زملائه أو تلاميذه

ماده 6

على الطبيب ان يرعى الأمانة والدقة في جميع تصرفاته وان يلتزم السلوك القويم وان يحافظ على (كرامته وكرامة المهنة مما يشينها) وفقا لما ورد في قسم الأطباء وفي هذه اللائحة

ماده 20

على الطبيب ان يبذل كل ما في وسعه لعلاج مرضاه وان يعمل على تخفيف آلامهم وأن يحسن معاملتهم وان يساوى بينهم في الرعاية دون تمييز

طبقا للائحة التنفيذية لقانون 3 سنة 1985

ماده 31

لايجوز استغلال صلته بالمريض وعائلته لأغراض تتنافى مع كرامته المهنية

ماده 37

على الطبيب تسوية أي خلاف قد ينشأ بينه وبين احد زملائه بسبب المهنة بالطرق الودية فإذا لم يسوي الخلاف يبلغ الأمر إلى مجلس النقابة الفرعية المختصة للفصل فيه بقرار يصدر من مجلس النقابة الفرعية وفي حالة تظلم احد الطرفين من القرار بعرض الأمر على مجلس النقابة العامة

وقياسا عليها) : على الطالب تسوية أي خلاف قد ينشأ بينه وبين احد زملائه بالطرق الودية وإذا لم يسوي الخلاف يبلغ الأمر الى إدارة الكلية لاتخاذ اللازم- طبقا للائحة التنفيذية لقانون 3 سنة 1985 .

ماده 30

لا يجوز للطبيب إفشاء أسرار المريض التي اطلع عليها بحكم مهنته إلا إذا كان ذلك بناء على قرار قضائي أو في حالة إمكان وقوع ضرر جسيم و متيقن يصيب الغير أو في الحالات الأخرى التي يحددها القانون

طبقا للائحة التنفيذية لقانون 3 سنة 1985 --- ماده 31

من قانون العقوبات

كل من كان من الأطباء والجراحين والصيدلة والقوابل أو غيرهم مودعا لدية بمقتضى صناعته أو " وظيفة سر خصوصي أو ثمن عليه فأفشاءه في غير الأحوال التي يلزمه القانون فيها بتبليغ ذلك يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن ستة أشهر او بغرامة لا تجاوز خمسين جنيها مصريا " وتعتبر من الأسرار الطبية :

حاله المريض وقت الدخول

التاريخ الطبي للمريض

نتائج التحاليل والفحوصات و الأشعات التي تجرى للمريض

الأدوية والعلاج الذى يتناوله المريض

التشخيص والتقارير الطبي للمريض



وتطبق جميع القواعد القانونية على طلاب العلاج الطبيعي
ما يطبق منها على الأطباء في أداء وظيفتهم التعليمية
والتدريب بالكلية والمستشفى الجامعي الملحق به-- طبقا
للائحة التنفيذية لقانون 3 سنة 1985